

في الجلسة العامة ١٦٢٦ المنعقدة في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ ، أعلن رئيس الجمعية العامة انه قام ، تنفيذاً للفقرة ٢ من القرار الوارد أعلاه ، بتعيين أعضاء الفريق العامل المحدث ببحث تمويل وكالة الامم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم ، البالغ عددهم تسعة .

ويتألف الفريق العامل من الدول الأعضاء التالية : تركيا ، وترينيداد وتوباغو ، وغانا ، وفرنسا ، ولبنان ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان .

القرار ٢٦٧٠ (الدورة ٢٥)

الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات
صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٠٠٦ (الدورة ١٩) المتخذ في ١٨ شباط (فبراير) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢٠٥٣ ألف (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢٢٤٩ (د ١ - ٥) المتخذ في ٢٣ أيار (مايو) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٣٠٨ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٤٥١ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ،

وان تشير بخاصة الى قرارها ٢٥٧٦ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ الذي التمتت فيه من اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم مواصلة مهمتها وموافاة الجمعية العامة في دورتها الخامسة والعشرين بتقرير شامل عن مراقبي الامم المتحدة العسكريين المعيّنين أو المأذونين من مجلس الأمن لأغراض المراقبة تنفيذاً لقرارات المجلس ، وكذلك بتقرير مرحلي عن الاعمال التي قد تتمكن اللجنة الخاصة من الاضطلاع بها في صدد أية نماذج اخرى لعمليات صيانة السلم ،

وقد تلقت وبحثت تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم المؤرخ في ١ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٧٠ (٦) ،

وان تلاحظ مع الاسف ان المهمة الموكولة الى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم لم تنجز حتى الآن ،

(٦) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٣٦ من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/8081 .

وان تدرك مع ذلك ان المشاكل التي تواجهها اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم مشاكل اساسية من حيث طبيعتها وان اللجنة الخاصة ترى انها في حاجة الى مزيد من الوقت ،
وان تدرك ان المشاكل التي تكون لها مثل تلك الطبيعة الاساسية تتطلب مزيدا من المشاورات في اطار الامم المتحدة لكي يتسنى للجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم انجاز مهمتها ،
وان تأخذ بعين الاعتبار اهتمام الدول الاعضاء بضرورة الوصول قريبا الى اتفاق بشأن تنفيذ الامم المتحدة لعمليات صيانة السلم التي تتفق وميثاق الامم المتحدة ، كما عبرت عنه تلك الدول في الالانات الرسمية التي اعتمدها بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين للامم المتحدة ،
١ - تحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ؛

٢ - وتشدد على اهمية الوصول الى مبادئ توجيهية متفق عليها ، لتعزيز فعالية ما تنفذه الامم المتحدة من عمليات صيانة السلم المتفكسة والميثاق ، وتحث لهذه الغاية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم على الاسراع بأعمالها ؛

٣ - وتوعز السبى اللبنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم بمضاعفة جهودها لئلي تنتهي ، في موعد لا يتجاوز ١ أيار (مايو) ١٩٧١ ، من اعداد تقريرها بشأن مراقبي الامم المتحدة العسكريين المعينين أو المأذونين من مجلس الامن لأغراض المراقبة تنفيذ لقرارات المجلس ، ولكي تقرر ، في ضوء التقدم المحرز حتى ذلك التاريخ ، ما اذا كان يحسن بها اتباع طرق بديلة كيميائية يتسنى لها الاسراع في انجاز مهمتها بغية الوصول الى اتفاق بشأن عمليات صيانة السلم المتفكسة والميثاق ؛

٤ - وتحيط علما مع الاهتمام بالمقترحات والاقتراحات والوثائق المقدمة بشأن هذا البند خلال هذه الدورة ، وتحيل الى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم محاضر المناقشات التي دارت خلال هذه الدورة عن هذا البند مع الوثائق المقدمة اثناء تلك المناقشات ؛

٥ - وتطلب الى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ان تدرس بعناية وتراعي كلاً المراعاة ، خلال مداولاها القادمة ، الآراء التي اعرب عنها في هذه الدورة والمقترحات والاقتراحات والوثائق التي قدمت فيها ، وان تعلم الجمعية العامة بما يلزم عنها في دورتها السادسة والعشرين ، حسب الاقتضاء ، في اطار اعمالها ؛

٦ - وتطلب الى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ان توافي الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين بتقرير مستكمل شامل عن مراقبي الامم المتحدة العسكريين المعينين أو المأذونين من مجلس الامن لأغراض المراقبة تنفيذ لقرارات المجلس ، وكذلك بتقرير مرحلي عن اية نماذج اخرى لعمليات صيانة السلم .

الجلسة العامة ١٩٢١

٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠